

وقد لاحظت البعثة أن بعض منازل الأهالي بزمام قرية القرنة مركز الأقصر المبنية باللبن تقع في فناء المقبرة الثانية مما يمتزج ويطل أعمال الترميم والتنظيف الذي تقوم بها . فاقترحت نزع ملكية هذه المنازل ودفع جميع النفقات التي ستقدرها المساحة مقابل المدمم وتعويض الأهالي وإيداع هذا المقابل تحت تصرف هيئة الآثار المصرية لصرفه إلى مستحقيه ، ويعتبر ذلك مكسبا كبيرا للمهينة إذ ستتمكن من إزالة جزء من مساكن القرنة التي تشوه المنطقة الأثرية التي تعطى فرصة كبيرة لسرقة اللوحات الأثرية من المقابر .

ونظرا لأهمية المنطقة من الناحية الأثرية فقد رؤى نزع ملكية المنازل أرقام ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ بزمام القرنة المذكورة ودفع التعويضات لأربابها .

ولما كان القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض أحكام قانون نزع الملكية قد أسند للسيد رئيس الجمهورية اختصاص نزع الملكية للنفقة العامة .

لهذا ، فقد أعد مشروع القرار المرافق للعرض على السيد رئيس الجمهورية مفراغا في الصيغة التي أقرها مجلس الدولة بكتابته رقم ٦٤٠ المؤرخ ٢٨/١١/١٩٧١ للتفضل بإصداره في حالة الموافقة .

نائب رئيس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام

دكتور : محمد عبد القادر حاتم

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٧٢

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٣٦ لسنة ١٩٦٠ بتحديد نسب إعادة التأمين المنصوص عليها في المادة ٢٩ من قانون هيئات التأمين الصادر بالقانون رقم ١٩٥ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئات التأمين الصادر بالقانون رقم ١٩٥ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٣٦ لسنة ١٩٦٠ بتحديد نسب إعادة التأمين المنصوص عليها في المادة ٢٩ من قانون هيئات التأمين الصادر بالقانون رقم ١٩٥ لسنة ١٩٥٩ ؛

وبناء على ما أقره مجلس الدولة ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٢

بتقرير حصة المنفعة العامة (آثار) على المقاربات أرقام ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ بزمام قرية القرنة محافظة قنا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢١٥ لسنة ١٩٥١ في شأن حماية الآثار ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ في شأن نزع ملكية المقاربات المنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفقة العامة أو الاستيلاء على المقاربات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة (آثار) المقاربات أرقام ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ الواقعة بزمام قرية القرنة مركز الأقصر محافظة قنا المين حدودها ومعاملها بالمذكورة والرسم المرافقين .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على المقاربات المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ذي القعدة سنة ١٣٩١ (٨ يناير سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٢ في شأن تقرير المنفعة العامة (آثار) على المقاربات أرقام ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٠ بزمام قرية القرنة مركز الأقصر محافظة قنا

تقوم بعثة بسلفانيا برئاسة المستر لاني بيل بتنظيف ونقل نصوص المقابر السابق الكشف عنها بموجب عقد مبرم بين مصلحة الآثار والبعثة المذكورة ، وقد بدأ العمل في المقبرة الخاصة بكبير كهنة آمون (بات آن خنسو) وكذلك المقبرة الخاصة بكبير كهنة آمون - (نيونزاف) .

رياسة الجمهورية

احتفل رسمياً في الساعة الحادية عشرة من قبل ظهر يوم الخميس ٣٠ مارس سنة ١٩٧٢ بقاعة الجمهورية بقصر عابدين باستقبال سعادة السيد سعد بن علي الخليل ليقيم إلى السيد حسين الشافعي ، نائب رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً لسلطنة عمان في جمهورية مصر العربية .

وقد حضر سعاده إلى قصر عابدين وصحبته السيد جلال الدين فرج ، أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها تسعة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل وتبعها سيارتان آخرتان تقلان السادة أعضاء السفارة . وقد أدى التحية لسعاده عند وصوله إلى قصر عابدين حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى السلام الوطني لسلطنة عمان ثم النشيد الوطني لجمهورية مصر العربية .

وبعد أن قدم سعاده أوراق اعتماده فبه السيد نائب رئيس الجمهورية مقابلة خاصة عاد بعدها سعاده بموكبه الحافل مودعا بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية والسيد كبير الأمناء والسيد نائب كبير الياوران .

واحتفل رسمياً في الساعة الثانية عشرة لاربعاً من قبل ظهر يوم الخميس ٣٠ مارس سنة ١٩٧٢ بقاعة الجمهورية بقصر عابدين باستقبال سعادة السيد علي سلطان العلي ليقيم إلى السيد حسين الشافعي ، نائب رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً لدولة قطر في جمهورية مصر العربية .

وقد حضر سعاده إلى قصر عابدين وصحبته السيد نور الدين فرغل ، أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها تسعة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموتوسيكل وتبعها سيارة واحدة تقل السادة أعضاء السفارة .

وقد أدى التحية لسعاده عند وصوله إلى قصر عابدين حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى السلام الوطني لدولة قطر ثم النشيد الوطني لجمهورية مصر العربية .

وبعد أن قدم سعاده أوراق اعتماده فبه السيد نائب رئيس الجمهورية مقابلة خاصة عاد بعدها سعاده بموكبه الحافل مودعا بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية والسيد كبير الأمناء والسيد نائب كبير الياوران .

قرار:

مادة ١ - يستبدل بالبند (ب) من الفقرة (٣) من المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٣٦ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه ، النص الآتي :

” (ب) السيارات (إجباري) : ٣٠٪ على الأساس النسبي “ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ سفرة ١٣٩٢ (٢٩ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٨ لسنة ١٩٧٢

بإقتناء كرسى الأمراض الباطنة بكلية الطب بجامعة أسيوط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المتعلقة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ بالأئحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

قرار:

مادة ١ - إنشاء كرسى للأمراض الباطنة ” بكلية الطب بجامعة أسيوط “ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ سفرة ١٣٩٢ (٢٩ مارس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات